

ترجمه و تبيين

مکاسب

شيخ الفقهاء مرتضى انصارى (رحمه الله عليه)

جلد یازدهم

ترجمه و تبيين:

آيت الله محسن غرويان

فهرس المحتوى

٥	مقدمه كتاب
١١	القول في الخيار و أقسامه و أحکامه، و فيه مقدمتان
١١	الأولى: الخيار لغةً و اصطلاحاً
١٢	تعريف آخر للخيار و المناقشة فيه
١٤	إطلاق الخيار في الأخبار
١٤	الثانية: الأصل في البيع اللزوم
١٥	معاني «الأصل»
١٥	١. الراجح
١٦	٢. القاعدة المستفادة من العمومات
١٦	٣. الاستصحاب
١٦	٤. المعنى اللغوي
١٨	معنى قول العلامة: إنه لا يخرج من هذا الأصل إلا بأمررين
١٨	توجيه كلام العلامة و المناقشة فيه
١٩	توجيه آخر
١٩	المناقشة في التوجيه المذكور

رجوع إلى معاني «الأصل».....	٢١
الأدلة على أصلية اللزوم.....	٢٢
الاستدلال بآية (أوفو بالعقوبة).....	٢٢
الاستدلال بآية (أهل الله البيع).....	٢٤
الاستدلال بآية (تجارة عن تراضي).....	٢٥
الاستدلال بآية (أكل المال بالباطل).....	٢٥
الاستدلال برواية: (لا يحل ما أمرئ مسلم) و (الناس مسلطون).....	٢٦
الاستدلال برواية: (المؤمنون عند شروطهم) و المناقشة فيه.....	٢٦
الاستدلال بأخبار آخر.....	٢٩
مقتضى الاستصحاب أيضاً اللزوم.....	٢٩
ظاهر المختلف أنَّ الأصل عدم اللزوم و المناقشة فيه.....	٣١
إذا شك في عقدِ أنه من مصاديق العقد اللازم أو الجائز.....	٣١
في أقسام الخيار.....	٣٥
الأول: في خيار المجلس.....	٣٦
المراد بـ (المجلس).....	٣٦
الدليل على هذا الخيار.....	٣٦
مسألة: هل يثبت خيار المجلس للوكيل؟.....	٣٧
أقسام الوكيل.....	٣٨
١. أن يكون وكيلًا في مجرد إجراء العقد.....	٣٨
عدم ثبوت الخيار للوكيل في هذه الصورة.....	٣٨
ثبوت الخيار للموكل في هذه الصورة مع حضوره في مجلس العقد.....	٤١
٢. أن يكون وكيلًا مستقلًا في التصرف المالي.....	٤٢

ثبوت الخيار للوكيل في هذه الصورة ٤٢	
هل يثبت الخيار للموكل أيضاً؟ ٤٢	
لو ثبت الخيار لمتعددين ٤٣	
ما هو المراد من التفرق؟ ٤٤	
٣. أن لا يكون مستقلاً في التصرف ٤٤	
عدم ثبوت الخيار للوكيل في هذه الصورة ٤٥	
هل للموكل تقويض حق الخيار إلى الوكيل؟ ٤٥	
عدم ثبوت الخيار للغافولي ٤٦	
مسألة: هل يثبت الخيار إذا كان العاقدواحداً؟ ٤٨	
الاقوى عدم ثبوت الخيار له عن الاثنين ٤٩	
الاولى التوقف ٥١	
مسألة: استثناء بعض أشخاص البيع عن خيار المجلس ٥١	
١. من ينعتق على أحد المتباعين ٥٢	
٢. العبد المسلم المشترى من الكافر ٦٠	
٣. شراء العبد نفسه ٦٢	
مسألة: اختصاص خيار المجلس بالبيع ٦٣	
مسألة: مبدأ خيار المجلس ٦٦	
القول في مسقطات خيار المجلس ٦٨	
مسألة: المسقط الأول: اشتراط السقوط في ضمن العقد ٦٨	
توهم معارضة اشتراط السقوط لعموم أدلة الخيار ودفعه ٦٩	
ما يشهد لعدم المعارضه ٧١	
الاستشكال على التمسك بدليل الشروط بوجوه ٧٢	
مناقشة الوجوه المتقدمة ٧٤	

صور اشتراط سقوط خيار المجلس	٧٦
١. اشتراط عدم الخيار	٧٧
٢. اشتراط عدم الفسخ	٧٧
٣. اشتراط إسقاط الخيار	٧٩
حكم الشرط غير المذكور في متن العقد	٨٠
التفصيل بين الشرط المذكور قبل العقد المشار إليه فيه وبين غيره	٨٠
فرع: إذا نذر أن يعتق عبده إذا ياعه	٨٤
مسألة: المسقط الثاني: الإسقاط بعد العقد	٨٥
سقوط الخيار بكل لفظ يدل عليه	٨٦
مسألة: لو قال أحدهما لصاحبه: «اختر»	٨٧
مسألة: المسقط الثالث: افتراق المتباعين	٩٠
معنى الافتراق المسقط	٩١
ما يحصل به الافتراق	٩٢
مسألة: الافتراق عن إكراه	٩٣
الاستدلال على كون المسقط هو الافتراق عن رضا	٩٤
مسألة: لو أكره أحدهما خاصة على التفرق	٩٧
محل الكلام ما لو أكره أحدهما المعين على الافتراق	٩٩
الأقوال في المسألة	٩٩
مبني الأقوال	٩٩
الأظهر في المسألة	١٠٤
إذا أكره أحدهما على البقاء	١٠٨
الأقوى سقوط الخيار عنهم	١٠٩
مسألة: لو زال الإكراه	١٠٩

١١٠	مسألة: المسقط الرابع: التصرف
١١٢	الثاني: في خيار الحيوان
١١٢	عموم هذا الخيار لكل ذي حياة
١١٣	هل يختص هذا الخيار بالبيع المعين أو يعم الكلّي أيضًا؟
١١٤	مسألة: المشهور اختصاص خيار الحيوان بالمشتري
١١٥	الدليل على الاختصاص
١١٧	عن السيد المرتضى ثبوته للبائع أيضًا و الدليل عليه
١٢٠	ضعف هذا القول
١٢١	القول بثبوت الخيار لمن انتقل اليه الحيوان بغير كلن أو مثمناً
١٢٢	لامحیص عن المشهور
١٢٢	مسألة: عدم الفرق بين الأمة و غيرها في مدة الخيار
١٢٣	مسألة: مبدأ خيار الحيوان
١٢٦	المراد بزمان العقد
١٢٨	مسألة: دخول الليطتين المتوسطتين في ثلاثة أيام
١٣١	مسألة: مسقطات خيار الحيوان
١٣١	١. اشتراط سقوطه في العقد
١٣١	٢. إسقاطه بعد العقد
١٣١	٣. التصرف
١٣١	النصوص الدالة على مسقطية التصرف
١٣٣	المراد من «الحدث» في النصوص
١٣٦	المراد من «فذلك رضي عنه» في صحيحه ابن رئاب
١٣٧	المحتملات في ذلك

الاحتمال الأول	١٣٧
الاحتمال الثاني	١٣٧
الاحتمال الثالث	١٣٨
الاحتمال الرابع	١٣٩
المناقشة في الاحتمالين الأوّلين	١٣٩
المناقشة في الاحتمال الرابع	١٤١
تعيّن الاحتمال الثالث	١٤٢
الاستشهاد بكلمات الفقهاء عليه	١٤٢
ظهور كلمات الفقهاء في المعنى الثالث	١٤٧
الثالث: خيار الشرط	١٥٢
معنى خيار الشرط	١٥٢
الدليل على هذا الخيار	١٥٢
مسألة: لا فرق بين كون زمان هذا الخيار متصلًا بالعقد أو منفصلًا عنه	١٥٣
يشترط تعيّن المدة دفعاً للغور	١٥٤
مسألة: بطلان العقد في صورتي جهالة المدة و عدم ذكرها أصلًا	١٥٧
القول يجعل المدة المجهولة ثلاثة أيام	١٥٧
مناقشة القول المذكور	١٥٩
القول ببطلان الشرط دون العقد و الناقشة فيه	١٦١
مسألة: مبدأ خيار الشرط	١٦٢
مسألة: جعل الخيار للأجنبي	١٦٤
مسألة: هل يعتبر مراعاة المستأمر للمصلحة؟	١٦٧
مسألة: بيع الخيار	١٦٩

١٧٩	معنى بيع الخيار
١٧٠	ما يدلّ عليه
١٧٢	توضيح المسألة بالكلام في أمور
١٧٢	الأول: أنحاء خمسة في اشتراط رد الشمن في بيع الخيار
١٧٥	صحة الأنحاء المذكورة عدا الرابع
١٧٦	الثاني: أنحاء الشمن المشروط ردّه لفسخ البيع و حكم كلّ واحدٍ منها
١٧٩	الثالث: هل يكفي مجرد رد الشمن في الفسخ؟
١٨١	الرابع: مسقطات بيع الخيار
١٨٢	هل يسقط هذا الخيار بالتصريف في الشمن المعين؟
١٨٣	ظاهر المحكّي عن الأرديبلي و السبرواري عدم السقوط
١٨٣	المحكّي عن الطباطبائي ردّهما
١٨٥	مناقشة المؤلف لجميع ما تقدّم
١٨٩	الخامس: لو تلف المبيع كان من المشتري
١٩٠	لو تلف الشمن فمّن يكون؟
١٩٢	السادس: رد الشمن إلى الوكيل أو الولي مع التصرّيف به
١٩٢	إذا كان المشروط الرد إلى المشتري فامتنع ردّ إليه
١٩٥	لو لم يصرّح باشتراط الرد إلى المشتري قام وليه مقامه
١٩٦	الرد إلى عدول المؤمنين
١٩٦	لو اشترى الأب للطفل أو الحاكم للصغير بخيار البائع
١٩٨	السابع: لو ردّ البائع بعض الشمن
١٩٩	الثامن: اشتراط المشتري الفسخ برد الشمن
٢٠٠	مسألة: جريان خيار الشرط في كلّ معاوضة لازمة إلّا ما خرج بالدليل
٢٠١	الاستدلال عليه

٢٠٢	عدم جريان خيار الشرط في الإيقاعات
٢٠٢	الاستدلال على ذلك
٢٠٥	عدم جريان خيار الشرط في العقود المتضمنة للإيقاع
٢٠٦	أقسام العقود من حيث دخول خيار الشرط فيها
٢٠٦	١. ما لا يدخله خيار الشرط
٢٠٦	٢. ما اختلف في دخول فيه
٢٠٧	أ_الوقف
٢٠٨	حكم الصدقة حكم الوقف
٢٠٩	ب_الصلاح
٢١٠	ج_الضمان
٢١١	د_الرهن
٢١١	ه_الصرف
٢١٢	٣. ما يدخله خيار الشرط اتفاقاً
٢١٣	هل يدخل خيار الشرط في القسمة؟
٢١٣	عدم جريانه في المعاطاة
٢١٤	حكم الصادق والسبق والرمایة
٢١٤	إناءة دخول خيار الشرط بصفحة التقابيل في العقد